# الدر المنظوم في اسقاط الصلاة والصوم للإمام عيسى بن عيسى السفطي الحنفي الفحيلي (ت: ١١٤٣هـ)

دراسة وتحقيق

**أ. د. سلام هادي حمود**

Salamm0075@gmail.com

07818200939

## ملخص البحث

البحث عبارة عن مخطوط يختص بالفقه الحنفي والذي يسمى ((**الدر المنظوم في اسقاط الصلاة والصوم**)) للإمام عيسى بن عيسى السفطي الحنفي الفحيلي(ت: ١١٤٣هـ) دراسة وتحقيق.

يعدُّ واحدًا من بين الكتب المهمة في فقه الامام أبي حنيفة رحمه الله تعالى لما لمصنفه من مكانه مرموقه بين فقهاء المذهب المتأخرين, ولما أودعه – رحمه الله- فيه مسائل بسيطة تخص الكفارة فيما ترك من الصلاة والصوم التي جمعها من أمهات الكتب المعتمدة في المذهب, مستعرضًا فيها أقوال أصحاب المذهب ورجاله ممن يؤخذ بأقوالهم ويعتمد عليها, مشيرًا الى ما وقع منها فعلًا في عصره أو في العصور السابقة له, وهذه الدراسة المتواضعه التي أقدمها اليوم تأتي على خطى السابقين ممن نهلوا من كتب السلف وتمعنوا في مخطوطاتهم التي وصلت الينا, عسى أن يكتب الله تعالى لنا التوفيق والسداد في تقديمها على الوجه المرضي والمقبول.

**Abstract:**

The research is a manuscript related to Hanafi jurisprudence, which is called ((Al-Durr Al-Mandum fi abolishing prayer and fasting)), Imam Issa bin Issa Al-Safti Al-Hanafi Al-Fahili (d. 1143AH) study and investigation. It is considered one of the important books on the jurisprudence of Imam Abu Hanifa, may God Almighty have mercy on him, due to his work's prestigious status among later jurists of the doctrine. When he deposited it - may God have mercy on him - it contained simple issues related to expiation for the prayers and fasting that he had neglected, which he collected from the main books approved in the doctrine. It reviews the sayings of the doctrine's adherents and men, whose statements are taken and relied upon Pointing to what actually occurred in his era or in the eras before him This humble study that I am presenting today follows in the footsteps of the predecessors who learned from the books of our predecessors and studied their manuscripts that have reached us. May God Almighty grant us success and payment in presenting it in a satisfactory and acceptable manner.

## المقدمة

الحمد لله على ما أولانا من جزيل نعمائه، والصلاة والسلام على خاتم رسله وأنبيائه، وآله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: العلم بحر واسع عميق الغور[١] والاحاطة بجميع العلوم محال، وأشرفها قدراً وأكثرها نفعًا لبني البشر علوم الدين فبمعرفتها يرشدون، وبجهلهم بها يضلون. ومن أشرف العلوم بعد صحة الاعتقاد والسير على السراط السوي علم الفقه- قال رسول الله ﷺ: (من يرد الله به خيراً يفقه في الدين)[٢] والتراث الإسلامي مليئ بكتب فقهية غنية بمواردها ومسائلها بذل كاتبوها قصار جهدهم ومبلغ علمهم فيها رحم الله السلف وجعل الخير في هذا الخلف ومن نعم الله علينا أن جعلنا نسير في هذا الطريق ملتمسين النور الذي جاء به محمدﷺ من عند الله تبارك وتعالى.

ولكي نحوز فضيلة أخرى في خدمة جانب من تراثنا الفقهي المخطوط، فقد ارتأيت أن أعمد إلى تناول كتاب الدر المنظوم في اسقاط الصلاة والصوم للإمام عيسى بن عيسى السفطي الحنفي الفحيلي(ت: ١١٤٣هـ)، وهو كتاب مهم جدًا في موضوعه، فقد استخرت الله تعالى في أنْ أتناوله بحثًا ودراسة وتحقيقًا؛ لأخرجه إلى النور، ولأضع بين يدي القارئ للفقه الإسلامي دراسة متواضعة في كتاب الدر المنظوم في اسقاط الصلاة والصوم الذي ألفه الإمام عيسى بن عيسى السفطي الحنفي الفحيلي، يعد واحدًا من بين الكتب المهمة في فقه الإمام أبي حنيفة[٣]-رَحِمَهُ

---

(١) غور كل شئ: قعره. ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية, أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ), تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار, دار العلم للملايين – بيروت, ط٤, ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م, ٧٧٣/٢.

(٢) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه= صحيح البخاري, محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت٢٥٦هـ), تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر, دار طوق النجاة, ط١, ١٤٢٢هـ, ٢٥/١, رقم الحديث: ٧١, باب: من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين.

(٣) أبو حنيفة: النعمان بن ثابت التيمي(٨٠-١٥٠هـ)، إمام أصحاب الرأي، وفقيه أهل العراق رأى أنس بن مالك، وسمع عطاء بن أبي رباح، وأبا إسحاق السبيعي، ومحارب بن دثار وغيرهم آخرين, تفقه بحماد بن أبي سليمان صاحب إبراهيم النخعي، ولد بالكوفة، وتوفي في بغداد. ينظر: تاريخ بغداد وذيوله, لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي(ت٤٦٣هـ), دار الكتب العلمية – بيروت, دراسة وتحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا, ط١، ١٤١٧هـ, ٣٢٥/١٣؛ والجواهر المضية في طبقات الحنفية, للامام عبدالقادر بن محمد بن نصرالله ابو محمد محي الدين الحنفي(ت٧٧٥هـ), مير محمد كتب خانه– كراتشي: ٢٦/١-٣٢.

اللهُ تَعَالَى-، لما لمصنفه من مكانة مرموقة بين فقهاء المذهب المتأخرين، ولما أودعه -رَحِمَهُ اللهُ- فيه من نفائس المسائل التي جمعها من أمهات الكتب المعتمدة في المذهب، مستعرضًا فيها أقوال أصحاب المذهب ورجاله ممن يؤخذ بأقوالهم ويعتمد عليها، مشيراً إلى ما وقع منها فعلاً في عصره أو في العصور السابقة له.

وكتابا الدر المنظوم في اسقاط الصلاة والصوم عمدت إلى نسخه ومقابلته بعد أن حصلت على نسختين خطيتين من الكتاب، ثم عمدت إلى خدمة النص تحقيقًا علميًا، ثم كللت العمل بوضع دراسة متواضعة تضمنتْ ترجمة لمؤلف الكتاب، ثم عملت في تحقيقه ووصف النسخ الخطية المعتمدة.

وهذه الدراسة المتواضعة التي قدمتها اليوم تأتي على خطى السابقين ممن نهلوا من كتب السلف وتمعنوا في مخطوطاتهم التي وصلت إلينا، عسى أن يكتب الله تعالى لي التوفيق والسداد في تقديمها على الوجه المرضي والمقبول.

وقد اقتضت خطة البحث أن تكون مقسمة على قسمين:

القسم الدراسي، واشتمل على: أولًا: حياته الشخصية وتضمنت الآتي:

اسمه, لقبه ونسبه, شيوخه, تلاميذه, مكانته العلمية وآثاره, مؤلفاته, ولادته ووفاته.

ثانيًا: وصف النسخ الخطية, منهجي في التحقيق, صور من المخطوط.

أما القسم الثاني فقد اشتمل على النص المحقق، وقد تضمن النص الكامل لكتاب الدر المنظوم في اسقاط الصلاة والصوم للصفطي(ت١١٣٤هـ).

هذا وإني قد بذلت ما في وسعي من أجل إخراج هذه الدراسة المتواضعة بأفضل حلة، فإن كنت قد وفقت في ذلك فهو فضل الله تعالى وحسن توفيقه، وإنْ تكن الأخرى، فحسبي أنني لم أدَّعِ لعملي هذا الكمال، وأنني إنما سعيت صادق ومخلص لأكون ممن نالوا شرف خدمة شريعتنا السمحاء، وفقهنا العظيم، وعلى من يجد فيه هفوة أو زلة أو خطأً، أنْ يغفر لي ذلك، ويلتمس لي عذراً.

اللهم لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك، ولعظيم سلطانك، سبحانك، لا أحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك.

وصلى الله وسلم وشرف وكرَّم على رسوله النبي المصطفى الهادي الأمين، وعلى آله الطيبين الطاهرين ، وصحابته الغر الميامين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين..

# القسم الأول
# الحياة الشخصية للمؤلف

## أولا: الحياة الشخصية للمؤلف

### ١. اسمه:

هو الشيخ العلامة عيسى بن عيسى السفطي الحنفي البحيري الفحيلي, وهذا ما اتفقت عليه المصادر التي ترجمت له[١].

### ٢. لقبه ونسبه:

ذكرت بعض المصادر التي ترجمت له أنَّ لقبه السَّفْطي[٢], ويقال أيضًا: الصفتي, ويقال: الصفطي[٣]: نسبة إلى قرية صَفْط القضايا في مصر[٤]؛ وقيل: البحيري[٥]: نسبة إلى أهل البحيرة بمصر[٦].

---

(١) ينظر: البدور المضية في تراجم الحنفية, للكملائي, الامام الفقيه المحدث, دار الصالح-بنغلادش, ط٢, ١٤٢٩هـ-٢٠١٨م, ٢١٣/١٤؛ وتاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار, للجبرتي, عبدالرحمن بن حسن المؤرخ(ت١٢٣٧هـ), دار الجيل بيروت, ٢٣٣/٢؛ وهدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين, لإسماعيل باشا الباباني, محمد أمين بن مير سليم البغدادي(ت١٣٩٩هـ), طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١, أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت-لبنان, ٨١١/١؛ والأعلام، للزركلي, خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الدمشقي(ت١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط١٥, ٢٠٠٢م, ١٠٦/٥؛ ومعجم المؤلفين, لعمر كحالة, عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبدالغني الدمشقي(ت ١٤٠٨هـ), مكتبة المثنى- بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت, ٣٠/٨.

(٢) ينظر: الأعلام, للزركلي, ١٠٦/٥؛ ومعجم المؤلفين, لعمر كحالة, ٣٠/٨؛ وهدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين, لإسماعيل باشا الباباني, ٨١١/١.

(٣) ينظر: البدور المضية في تراجم الحنفية, للكملائي, ٢١٣/١٤؛ والأعلام, للزركلي, ١٠٦/٥؛ ومعجم المؤلفين, لعمر كحالة, ٣٠/٨.

(٤) ينظر: البدور المضية في تراجم الحنفية, للكملائي, ٢١٣/١٤.

(٥) ينظر: معجم المؤلفين, لعمر كحالة, ٣٠/٨؛ وهدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين, لإسماعيل باشا الباباني, ٨١١/١.

(٦) البحيرة: هي مدينة تقع بالقرب من محافظة الإسكندرية. ينظر: البلدان, لليعقوبي, أحمد بن إسحاق (أبي يعقوب) بن جعفر بن وهب بن واضح(ت بعد٢٩٢هـ), دار الكتب العلمية، بيروت, ط١, ١٤٢٢هـ, ص٨٢.

**٣. شيوخه:**

أخذ العلم والفقه عن جماعة من كبار أهل العلم في زمانه؛ منهم: الشيخ إبراهيم بن عبدالفتاح بن أبي الفتح الدلجي الفَرضي الشافعي, والشيخ أحمد الأهناسي, والشيخ أحمد بن إبراهيم التونسي الحنفي الشهير بالدوقدوسي, والسيد علي بن السيد علي الحسيني الشهير بإسكندر, والشيخ محمد بن عبدالعزيز بن إبراهيم الزيادي, والشيخ العقدي, والشيخ إبراهيم الشرنبلالي, والشيخ حسن بن الشيخ حسن الشرنبلالي, والشيخ عبدالحي الشرنبلالي, وغيرهم من أعلام زمانه حتى أصبح من مجتهدي عصره, وأعلام الفقه الحنفي(١).

**٤. تلامذته:**

لم نقف على تسمية تلامذته, ولا ريب أنَّ مثل المؤلف كان له جملة من المريدين والطلبة الذين استفادوا منه ونهلوا من علمه, لكن لم تسعفنا المصادر التي بين أيدينا بتسميتهم.

**٥. مكانته العلمية وآثاره:**

أثر الشيوخ الذين تلقى عنهم في شخصيته, وظهرت مكانته العلمية وبراعته الفقهية بما ألّفَهُ من رسائل فقهية مختلفة, ذات قيمة علمية بالمذهب الحنفي؛ دليل ذلك سؤال أصحابه له عن مسائل فقهية مهمة وإجابته عليها, وتأليفه لهذه الرسالة وغيرها من الرسائل في الفقه شاهد على ذلك, ولا يشينه عدم الثناء عليه في كتب التراجم لفظًا, بل يكفي الإرث الفقهي الذي خلفه لنا.

**٦. مؤلفاته:**

ترك الشيخ عيسى السفطي-رحمه الله- جملة من المصنفات في الفقه على المذهب الحنفي أكثرها عبارة عن رسائل في موضوعات فقهية مختلفة, منها:

أ. الجواهر الحسان في حل شرب الدخان, رسالة(٢).

ب. عطية الرحمن في صحة إرصاد الجوامك والأطيان(٣).

---

(١) ينظر: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار, للجبرتي, ١/٢٣٣-٢٣٤.

(٢) ينظر: معجم المؤلفين, لعمر كحالة, ٨/٣٠-٣١؛ وهدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين, لإسماعيل باشا الباباني, ١/٨١١.

(٣) ينظر: إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون, لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي(ت١٣٩٩هـ), عنى بتصحيحه وطبعه على نسخة: محمد شرف الدين بالتقايا رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسي, دار إحياء التراث العربي- بيروت, ٤/١٠٢؛ وهدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين, لإسماعيل باشا الباباني, ١/٨١١.

ج. قرة العين في انتقال الحرام إلى ذمتين[١].

د. القول السديد في وصول ثواب فعل الخيرات للأحياء والأموات بلا شك ولا تردد, رسالة فرغ من تأليفها في جمادي الأول ١١٣١هـ[٢].

هـ. الحق والإنصاف في مسائل في الأوقاف, رسالة في الأوقاف.

و. الدر المنظوم في إسقاط الصلاة والصوم, وهي البحث الذي يقوم عليه هذا البحث[٣].

ز. ما حصله الساعون في الطعن والطاعون[٤].

٧. ولادته ووفاته

تجمع كتب التراجم على عدم تحديد تأريخ لميلاد السفطي, ولكن اتفقت المصادر على تأريخ وفاة الشيخ عيسى بن عيسى السفطي أنه توفي سنة ثلاث وأربعين ومائة وألف, ولم نجد شيئًا عن دفنه في كتب التراجم التي ترجمت له[٥].

ثانيًا: وصف النسخ الخطية

**أولًا: النسخة: أ**

وهي النسخة التي نسخها محمد صادق لشيخه؛ الشيخ محمد عبدالرحمن المحلاوي الحنفي مفتي القليوبية حاليًا.

عدد الاسطر في الورقة الواحدة (١٥) سطر.

عدد الكلمات في السطر الواحد (٧-٩) كلمة.

---

(١) ينظر: إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون, لإسماعيل باشا الباباني, ٢٢٤/٤؛ وهدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين, لإسماعيل باشا الباباني, ٨١١/١.

(٢) ينظر: إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون, لإسماعيل باشا الباباني, ٢٤٩/٤؛ وهدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين, لإسماعيل باشا الباباني, ٨١١/١.

(٣) ينظر: إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون, لإسماعيل باشا الباباني, ٢٤٩/٤؛ وهدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين, لإسماعيل باشا الباباني, ٨١١/١.

(٤) ينظر: إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون, لإسماعيل باشا الباباني, ٢٤٩/٤؛ وهدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين, لإسماعيل باشا الباباني, ٨١١/١.

(٥) ينظر: البدور المضية في تراجم الحنفية, للكملائي, ٢١٣/١٤؛ وتاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار, للجبرتي, ٢٣٣/٢؛ وهدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين, لإسماعيل باشا الباباني, ٨١١/١؛ والأعلام، للزركلي, ١٠٦/٥؛ ومعجم المؤلفين, لعمر كحالة, ٣٠/٨.

نوع الخط: نسخ معتاد.

قياس الورقة: ٢٦×١٨ سم.

تاريخ النسخ: ١٣١٣ هـ.

**ثانيًا: النسخة: ب**

وهي النسخة التي مكتوب اولها: عني السفطي الحنفي غفر الله له ولوالديه؛ آمين؛ ورضي الله تعالى عن كل الصحابة أجمعين.

عدد الاسطر في الورقة الواحدة: ٢٣ سطر.

عدد الكلمات في كل سطر: ٧-١٠ كلمة.

نوع الخط: نسخ قديم, ويكون بداية كل كلام باللون الأحمر.

قياس الورقة: ٢١×١٤ سم.

الحفظ في المكتبة: ٢٢١٦ في المكتبة الازهرية/ القاهرة.

**ثالثًا: منهجي في التحقيق**

يسر الله تعالى لي أن حصلت على نسختين خطيتين من هذا الكتاب، وقد تميزت النسخة (أ) بأنها الأقدم والأكثر وضوحًا؛ من أجل ذلك فقد اخترتها لتكون النسخة (أ)، فاعتمدتها أصلا في عملي.

ثم نسخت النسخة (أ)، ثم قابلتها بالنسخة (ب), وثقت الأقوال والنصوص التي نقلها العلامة الصفطي من مصادرها.

أوضحت الغريب من الألفاظ والمصطلحات التي وردت في النص المحقق من الكتاب.

ترجمت للأعلام الذين ذكرهم في النص المحقق من الكتاب، كما عرفت بالكتب التي أورد ذكرها فيه.

علقت على المسائل التي أوردها في النص المحقق، وشرحتها بشيء من التفصيل، وقد ذكرت أحيانا آراء باقي المذاهب من غير الحنفية في المسألة.

استعملت إشارات وفواصل الكتابة حسب نظام الترقيم الحديث.

قابلت بين النسختين فالسقط من النسخة (أ) أجعله بين معقوفتين هكذا, [ ] وأشير في الهامش أنَّ ما بين المعقوفتين سقط من (أ), أثبته من (ب)، أما اذا كان السقط من نسخة (ب) فلا أضعه

بين معقوفتين, بلْ أشير في الهامش أن كلمة كذا, أو عبارة كذا سقط من (ب), واستعملت القوس الهلالي (...) لحصر الاحاديث والنصوص المنقول، واستعملت الأقواس المعقوفة [أ/١و] لبيان نهاية اللوحة في النسخة المخطوطة والحرف داخله يشير إلى رمز النسخة التي بينتها.

**رابعًا: صور من المخطوط**

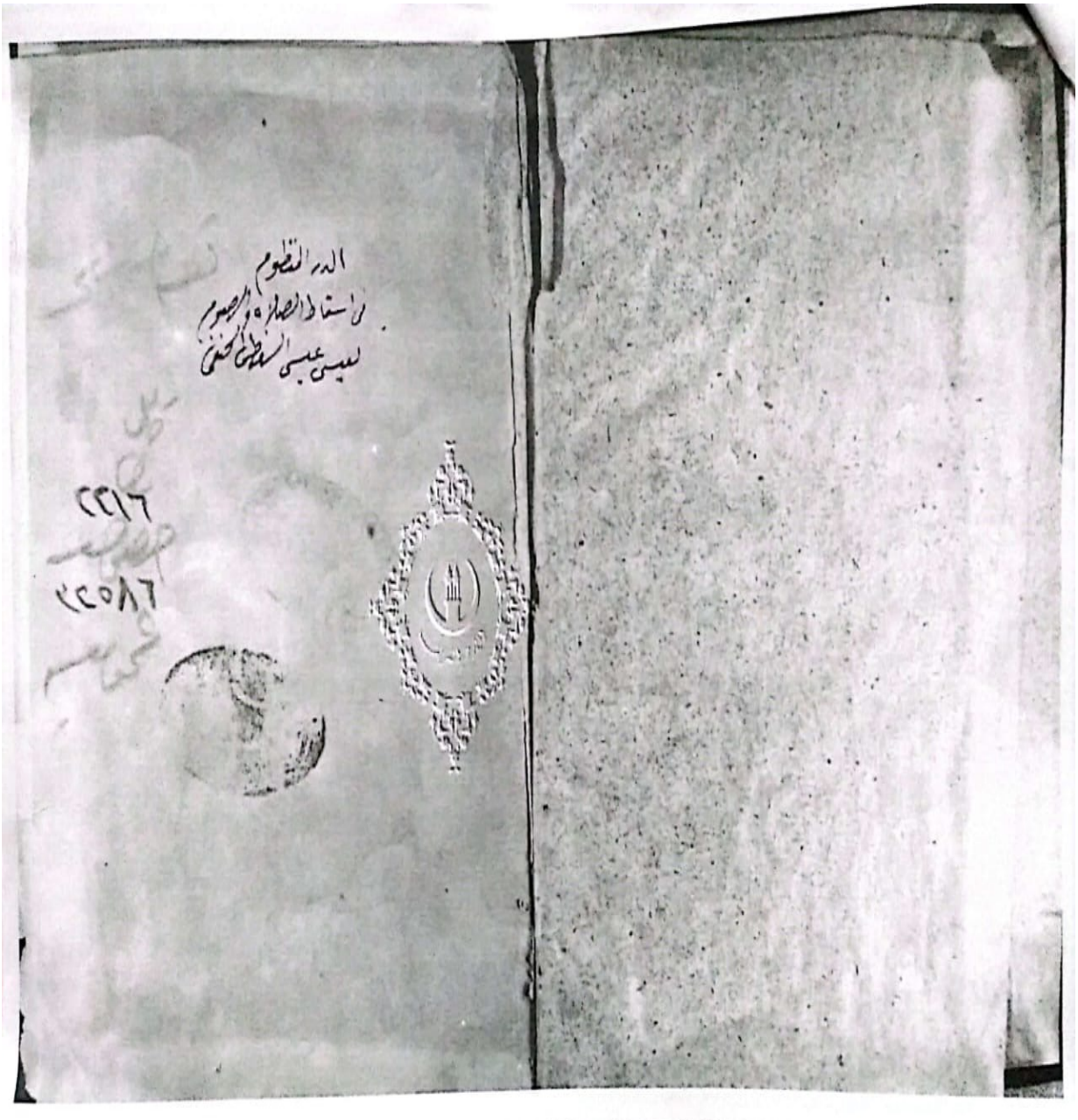

**اللوحة الأولى من النسخة (أ)**

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين، ولا عدوان
الا على الظالمين، والصلاة والسلام على سيدنا
محمد النبي الصادق الامين، وعلى اله واصحابه اجمعين
الدين وبعد فيقول افقر العباد واحوجهم الى
الغني الجواد، عيسى بن عيسى السفطي الحنفي غفر الله
له ولوالديه ولاخوانه وللمسلمين آمين هذه رسالة
جمعتها بسوال بعض الاحباب تتعلق باسقاط
الصوم والصلاة وغيرهما مما لزمت الانسان
في حياته بسبب تفريطه وسميتها الدر المنظوم
في اسقاط الصلاة والصوم فاقول وارجو من الله
القبول قال العلامة ابراهيم الحلبي في شرحه على منية
المصلي من مات وعليه صلوات فاوصى بمال معين

يعطى لكفارة صلاته لزم ويعطى لكل صلاة كالفطرة
والوتر كذلك لانه واجب عند ابي حنيفة وكذا الصوم
كل يوم والمراد بالفطرة اي ما يعطى يوم عيد الفطر
نصف صاع من بر او دقيقه او سويقه او صاع
من تمر او شعير او الزبيب كالبر عنده وعندهما
كالشعير وهي رواية الحسن عن الامام وعليها
الفتوى كما في البرهان والحقايق والصاع ثمانية
ارطال بالعراقي وعند ابي يوسف خمسة ارطال
وثلث برطل اهل المدينة وهو ثلاثون استارا والاستار
بكسر الهمزة ستة دراهم ونصف ذكره الشرنبلالي
وغيره هذا بالكيل وبالوزن الف واربعون درهما
انتهى وانما يجب تنفيذها من الثلث ان اوصى
وان لم يوص فتبرع منه بعض الورثة جاز وان كان
الصلوات كثيرة والحنطة قليلة يعطى ثلاثة اصوع
عن صلاة كل يوم وليلة مع الوتر مثلا للفقير

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

اللوحة الأولى من بداية عملي (أ)

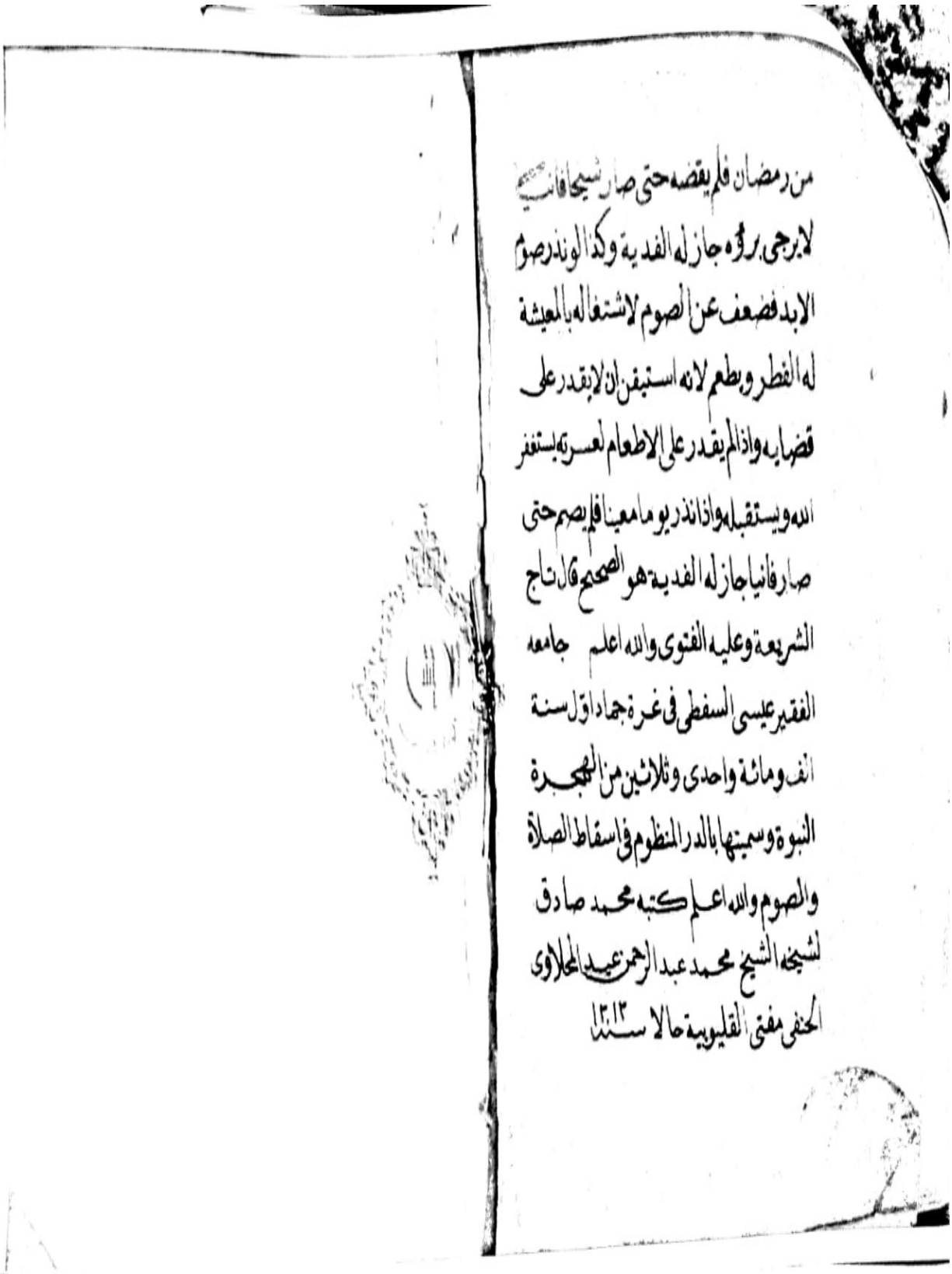

من رمضان فلم يقضه حتى صار شيخا فانيا
لا يرجى برؤه جاز له الفدية وكذا لو نذر صوم
الابد فضعف عن الصوم لاشتغاله بالمعيشة
له الفطر ويطعم لانه استيقن ان لا يقدر على
قضايه واذا لم يقدر على الاطعام لعسرته يستغفر
الله ويستقبله واذا نذر يوما معينا فلم يصم حتى
صار فانيا جاز له الفدية هو الصحيح قال تاج
الشريعة وعليه الفتوى والله اعلم جامعه
الفقير عيسى السفطي في غرة جمادا اول سنة
الف ومائة واحدى وثلاثين من الهجرة
النبوة وسميتها بالدر المنظوم في اسقاط الصلاة
والصوم والله اعلم كتبه محمد صادق
لشيخه الشيخ محمد عبد الرحمن عبد الحلاوي
الحنفي مفتي القليوبية حالا سنة ١٣١٣

**اللوحة الأخيرة من نهاية عملي (أ)**

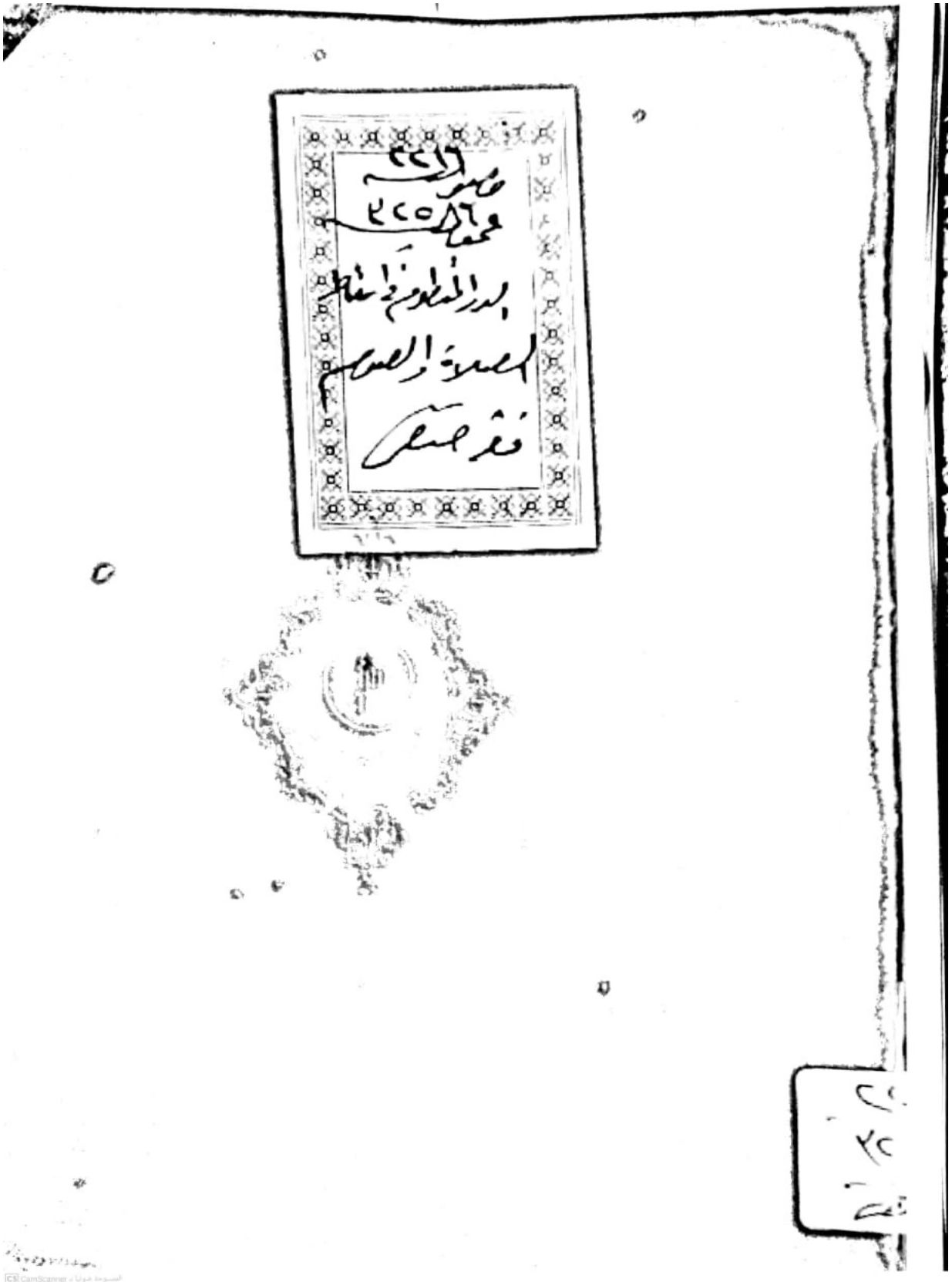

**اللوحة الأولى من النسخة (ب)**

اللوحة الأولى من بداية عملي (ب)

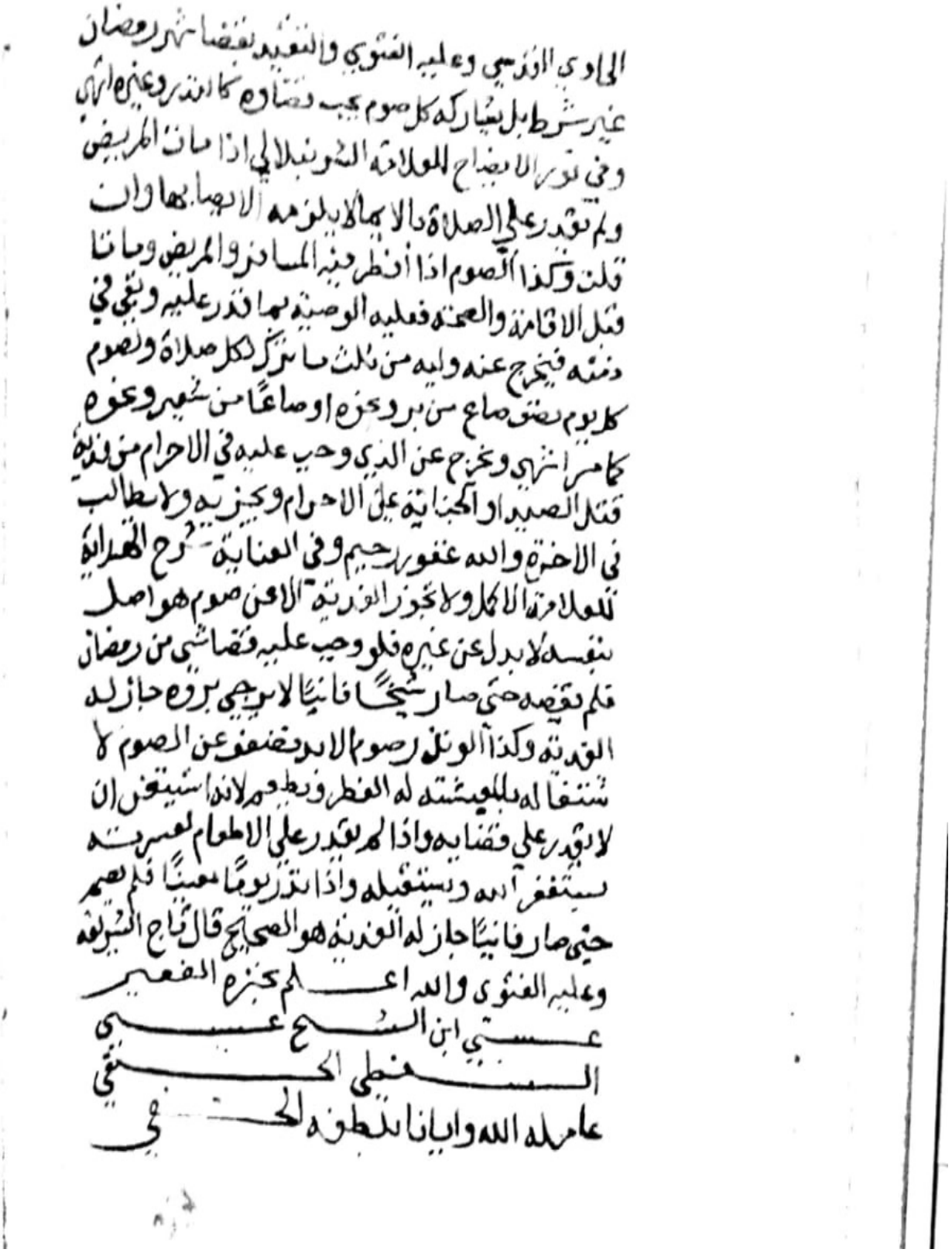

**اللوحة الأخيرة من نهاية عملي (ب)**

## القسم الثاني
## النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلّا على الظالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الصادق الأمين، وعلى آله وأصحابه إلى يوم الدين, وبعد فيقول أفقر العباد، وأحوجهم إلى الغني الجواد، عيسى السفطي الحنفي غفر الله له ولوالديه ولإخوانه وللمسلمين آمين؛ هذه رسالة جمعتها بسؤال بعض الأحباب تتعلق بإسقاط الصوم والصلاة وغيرهما مما لزمت الإنسان في حياته بسبب تفريطه وسميتها (**الدر المنظوم في إسقاط الصلاة والصوم**) فأقول وأرجوا من الله القبول, قال العلامة إبراهيم الحلبي[١] في شرحه على منية المصلي[٢] مَنْ مات وعليه صلوات فأوصى بمال معين يعطي لكفارة صلاته لزم[٣], ويعطي لكل صلاة كالفطرة والوتر كذلك؛ لأنّه واجب عند أبي حنيفة وكذا الصوم كل يوم والمراد بالفطرة أي ما يعطى يوم عيد الفطر نصف صاع[٤] من بر أو دقيقه أو سويقه أو صاع من تمر أو شعير والزبيب كالبر عنده وعندهما كالشعير

---

(١) ابراهيم الحلبي: هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الحَلَبي، فقيه حنفي، من أهل حلب، تفقه بها وبمصر، ثم استقر في القسطنطينية وتوفي بها عن نيف وتسعين عاما. له مؤلفات كثيرة من أشهرها (ملتقى الأبحر) فقه، و(غنية المتملي في شرح منية المصلي) وله (مختصر طبقات الحنابلة) و(تلخيص القاموس المحيط). ينظر: الاعلام, للزركلي، ٦٦/١؛ ومعجم المؤلفين, لعمر كحالة, ٨٠/١.

(٢) منية المصلي، وغنية المبتدي, للشيخ، الإمام، سديد الدين، الكاشغري, هو: محمد بن محمد, المتوفى: سنة ٧٠٥, أوّله: (الحمد له رب العالمين ... الخ). وهو: كتاب معروف، متداول بين الحنفية. وقد شرحه: ابن أمير الحاج, شرحًا بسيطًا. في مجلدين, ثم إنَّ الشيخ: إبراهيم بن محمد الحلبي, ألّفَ شرحًا جامعًا، كبيرًا.
في مجلد, سماه: (غنية المتملي), فأقبل عليه الناس، وتلقاه الفضلاء بالقبول, أوّله: (الحمد لله جاعل الصلاة عماد الدين ... الخ).ثم اختصره: تسهيلًا للطالبين. ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة, مصطفى بن عبدالله كاتب جلبي القسطنطيني(ت١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى–بغداد، ١٩٤١م, ١٨٨٦/٢؛ ومعجم المطبوعات العربية والمعربة، لسركيس, يوسف بن إليان بن موسى (ت١٣٥١هـ)، مطبعة سركيس بمصر, ١٣٤٦هـ-١٩٢٨م، ١٣/١.

(٣) ينظر: المبسوط, للسرخسي, محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة(ت٤٨٣هـ), دار المعرفة – بيروت, ١٤١٤هـ-١٩٩٣م, ٩٠/٣.

(٤) الصاع: ما يكال به, وهو مكيالٌ معروف, وَالْجمع صِيعان وأَصْوُع فِي أدنى الْعدَد. ينظر: جمهرة اللغة, لابن دريد, أبي بكر محمد بن الحسن الأزدي(ت٣٢١هـ), تحقيق: رمزي منير بعلبكي, دار العلم للملايين- بيروت, ط١, ١٩٨٧م,

وهي رواية الحسن عن الامام وعليها الفتوى كما في البرهان[١] والحقائق[٢][٣]والصاع ثمانية أرطال بالعراقي, وعند أبي يوسف خمسة أرطال وثلث[٤] برطل أهل المدينة وهو ثلاثون إستارًا والإستار بكسر الهمزة ستة دراهم ونصف ذكره الشرنبلالي[٥] وغيره[٦] هذا بالكيل، وبالوزن ألف وأربعون درهمًا انتهى.

وإنّما يجب تنفيذها من الثلث إنْ أوصى وإنْ لم يوص[٧] فتبرع عنه بعض الورثة جاز وإنْ كان الصلوات كثيرة والحنطة قليلة يعطي ثلاثة أصوع عن صلاة كل يوم وليلة مع الوتر مثلًا لفقير [أ/١و], ثم يدفعها الفقير للوارث مثلًا بطريق الهبة, ثم يدفعه الوارث للفقير ثم يهبه الفقير للوارث ويقبضه

---

١٠٧٦/٢؛ ومجمل اللغة, لابن فارس, أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبي الحسين(ت٣٩٥هـ), دراسة وتحقيق: زهير عبدالمحسن سلطان, مؤسسة الرسالة – بيروت, ط٢, ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م, ص٥٤٨.

(١) البرهان: هو شرح لكتاب؛ مواهب الرحمن، في مذهب النعمان، لإبراهيم بن موسى الطرابلسي، نزيل القاهرة. المتوفى: سنة ٩٢٢، في ذي القعدة، أوّله: (الحمد لله الذي أحكم شريعته الغراء...)، وأول المتن: (الحمد لله الذي جعل مواهب الفقه ... الخ)، قال: وقد صنفت هذا الكتاب على نحو القاعدة التي اخترعها صاحب (مجمع البحرين). ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة, ١٨٩٥/٢.

(٢) الحقائق: تبين الحقائق على شرح كنز الدقائق، (فقه حنفي) وهو شرح على كنز الدقائق للنسفي، هو لأبي محمد فخر الدين عثمان بن علي بن محجن البارعى الزيلعي الحنفي قدم القاهرة سنة خمس وسبعمائة ودرس وأفتى ونشر الفقه على مذهب أبي حنيفة وانتفع به الناس، مات في رمضان ودفن بالقرافة الصغرى (قرافة الشافعي). ينظر: معجم المطبوعات العربية والمعربة، لسركيس، ٩٨٨/٢.

(٣) ينظر: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ، لعثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي(ت٧٤٣هـ) الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلْبِيُّ(ت١٠٢١هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية- بولاق، القاهرة، ط١، ١٣١٣هـ، ٣٣٥/١.

(٤) (رطل) سقط من ب.

(٥) الشرنبلالي: هو حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي، الوفائي، الحنفي (أبو الاخلاص) فقيه مشارك في بعض العلوم. تفقه على عبدالله النحريري ومحمد المحبي وعلي بن غانم المقدسي، ودرس بالأزهر، واخذ عنه خلق كثير من المصريين والشاميين له تصانيف كثيرة منها: نور الايضاح، حاشية على كتاب الدرر والغرر لمنلا خسرو وكلاهما في فروع الفقه الحنفي، السعادات في علمي التوحيد والعبادات، وتوفي بالقاهرة في رمضان سنة ١٠٦٩هـ. ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر, للمحبي, محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد الحموي الأصل، الدمشقي(ت١١١١هـ), دار صادر – بيروت, ٣٨/٢؛ ومعجم المولفين، ٢٦٥/٣, الاعلام للزركلي، ٢٠٨/٢.

(٦) ينظر: منحة السلوك في شرح تحفة الملوك, لبدرالدين العيني, أبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفي(ت٨٥٥هـ), تحقيق: د. أحمد عبدالرزاق الكبيسي, وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر, ط١, ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م, ص٢٤٩.

(٧) في ب (يوصي).

الوارث ثم يعطيه للفقير وهكذا يفعل مرارًا حتى يستوعب الصلوات[١] كلها أو الصوم كله[٢] أو كفارة الظهار أو كفارة القتل أو سجدة التلاوة التي تليت خارج الصلاة, ولم يسجد لها أو النذر الذي نذره أو كفارة الأيمان أو صدقة الفطر وهي زكاة العيد, ولو فدى عن صلاته في مرضه لا يصح لكن لو دفعها لإنسان[٣] وقال له ادفعها بعد موتي ودفعها بعد موته جاز انتهى, تتارخانية[٤].

والإباحة كافية في إسقاط الصوم والصلاة والأيمان ونحوها[٥] كما هو منصوص عليه في محله, وسواء كان الترك للصلاة أو الصوم أو غيرهما سهوًا أو عمدًا فإنَّ الكفارة تجزي لقوله صلى الله عليه وسلم: ((لا يصوم أحد عن أحد ولا يصلي أحد عن أحد ولكن يطعم عنه))[٦] رواه النسائي, ونقله العلامة الزيلعي[٧] وصاحب الدر[٨] والمنتقى والنهر[٩] وغيرهم من الكتب المعتبرة عندنا, وكل صلاة فرض أو واجب معتبرة بصوم يوم على المفتى به, ويجوز دفع عين البُر ونحوه أو قيمته

---

(١) في ب (الصلاة).

(٢) في ب (كلها).

(٣) في ب (للانسان).

(٤) في ب (تترخانية).

(٥) (ونحوهما) سقط من ب.

(٦) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «لَا يُصَلِّي أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ، وَلَا يَصُومُ أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ وَلَكِنْ يُطْعِمُ عَنْهُ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مُدًّا مِنْ حِنْطَةٍ». السنن الكبرى, للنسائي, أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني(ت٣٠٣هـ), حققه وخرج أحاديثه: حسن عبدالمنعم شلبي, أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط, قدم له: عبدالله بن عبدالمحسن التركي, مؤسسة الرسالة-بيروت, ط١, ١٤٢١هـ-٢٠٠١م, ٢٥٧/٣, رقم الحديث: ٢٩٣٠. قال ابن حجر: إسناده صحيح. ينظر: التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير, لابن حجر العسقلاني, أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد(ت٨٥٢هـ), تحقيق: الدكتور محمد الثاني بن عمر بن موسى, دار أضواء السلف, ط١, ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م, ١٤٦٤/٣.

(٧) الزيلعي: هو عثمان بن علي بن محجن بن يونس أبو عمرو الملقب فخر الدين الإمام العلامة أبو محمد الزيلعي قدم القاهرة فى سنة خمس وسبع مائة فاضلًا ورأس بها ودرس وأفتى وصنف وانتفع الناس به ونشر الفقه مات في رمضان بقرافة مصر سنة ثلاث وأربعين وسبع مائة رحمه الله تعالى. ينظر: تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، لشمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(ت٧٤٨هـ), تحقيق: الدكتور بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي ، ط١، ٢٠٠٣م, ٢٥٥/١٤، والجواهر المضية في طبقات الحنفية، لعبدالقادر القرشي, ٣٤٥/١.

(٨) ينظر: الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار, لعلاء الدين الحصكفي, محمد بن علي بن محمد الحِصْني الحنفي(ت١٠٨٨هـ), تحقيق: عبدالمنعم خليل إبراهيم, دار الكتب العلمية, ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م, ص١٤٩.

(٩) ينظر: النهر الفائق شرح كنز الدقائق، لسراج الدين ابن نجيم, عمر بن إبراهيم الحنفي(ت١٠٠٥هـ)، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، ١٦٢/٢.

دراهم أو غيرهما[١], ولو تبرّع الولي بالإطعام بلا[٢] صية من الميت صحَّ عن الميت, ولو تبرّع الوارث بكفارة[٣] يمينه أو كفر بغير الإعتاق صحَّ ولا خلاف أنّه مستحسن يصل ثوابه للميت ويعطى أيضًا لمن نذر اعتكافًا ولم يعتكف لوجوبه عليه بالنظر إلى إيجابه[٤] بالنذر يعطى لكل يوم كما يعطى في زكاة الفطر، ولا يشترط تعدد المساكين حتى لو دفع إلى مسكين واحد أجزأ بخلاف كفارة اليمين انتهى.

شرنبلالي[٥] في ديباجة المستصفى[٦] أنه لو فرط في أدائها بإطاعة النفس وخداع الشيطان ثم[٧] ندم في آخر عمره وأوصى بالفداء أجزاه, ويجوز دفع الفدية قبل الدفن وبعده وكيفيته أنْ يسقط من عمره اثنتى عشرة[٨] سنة ومن عمرها تسعة[٩] سنين ثم يدفع لباقي (٢/أ ظ) عمره لمسكين من ملكه دفعة واحدة إنْ وفّى وإلّا فما يملكه ولو باستقراض ثم يهبه له ثم وثم إلى أنْ ينتهي عمره كذا في شرح ملتقى الابحر[١٠][١١] وكيفية أخرى وهي ما إذا كان ما أوصى به الميت قليلًا والصلوات[١٢] كثيرة

---

(١) في ب (غيرها).

(٢) في ب (بلى).

(٣) في ب (كفارة).

(٤) عبارة (بالنذر يعطى لكل يوم كما يعطى في زكاة الفطر) سقط في ب.

(٥) في ب (شرنبلالية).

(٦) المستصفى, للغزالي في أصول الفقه في الإحياء. ينظر: أسماء الكتب, لرِياض زَادَه, عبداللطيف بن محمد بن مصطفى المتخلص بلطفي، الحنفي(ت١٠٧٨هـ), تحقيق: د. محمد التونجي, دار الفكر- دمشق/ سورية, ط٣، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م, ص٢٧٢.

(٧) في ب (ئم).

(٨) في ب (عشر).

(٩) في ب (تسع).

(١٠) شرح ملتقى الابحر: مجمع الانهر في شرح ملتقى الابحر-(فقه حنفي) أوله: الحمد لله الذي هدانا إلى الايمان بهدايته الازلية الخ قال فيه أن ملتقى الابحر بحر زاخر وقد شرحه بعض العلماء ومنهم من أطنب بلا فائدة ومنهم من أوجز بلا رابطة ولا قاعدة، فأردت تبيين مكنونه من غير أطناب ممل وايجاز مخل، فرغ من تأليفه ببلدة ادرنه سنه ١٠٧٧- المطبعة العثمانية بالاستانه. ينظر: معجم المطبوعات العربية والمعربة، لسركيس، ١١٧٠/٢.

(١١) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد١١٣٨هـ) وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، دار الكتاب الإسلام، ٣٠٧/٨.

(١٢) في ب (والصلواة).

يعطي للفقير[١] شيء قيمته تساوي جميع كفارة الصلوات كخاتم أو فص أو نحوه, ويقبضه الفقير ثم يشتريه منه الوارث أو الوصي بما أوصى به الميت أو بما يدفعه الوارث له قليلًا أو كثيرًا فإنّه يصح انتهى.

وإذا مات المريض أو المسافر قبل أنْ يصح المريض أو يقيم المسافر لا قضاء عليهما في الصوم؛ لأنهما لم يدركا عدة من أيام أُخر فلم يوجد شرط[٢] وجوب الأداء فلم يلزم القضاء, وإنما قيد به؛ لأنّه لو صح المريض أو أقام المسافر ولم يقض حتى مات لزمه الإيصاء بقدره هو الصحيح عند الكل انتهى.

فلو نذر شهرًا معينًا ثم صح يومًا ثم مات لزمه قضاء جميع الشهر عندهما وعند محمد قضاء ما صح فيه انتهى.

ويلزم وليه الإخراج إنْ أوصى؛ لأنَّ التقيد[٣] واجب؛ لأنّمها[٤] لما عجزا أي المريض, والمسافر عن أداء ما أدركا التحقا بالشيخ الفاني دلالة[٥]؛ فوجب عليهما الإيصاء, وكل معذور كذلك انتهى.

والحاصل إنّما[٦] كان عبادة بدنية فإنَّ الوصي يعطى[٧] عنه بعد موته عن كل واجب كالفطرة والمالية كالزكاة يخرج عنه القدر الواجب والمركب كالحج يحج عنه رجلًا من مال الميت انتهى ويسقط الحج عن المحجوج عنه إذا لم يكن حج الفرض قبل موته انتهى.

وفدية شهر واحد خمس وسبعون صاعًا إنْ كان يخرج عن كل صلاة نصف صاع, والوتر في الشهر خمسة عشر صاعًا إنْ كان يخرج نصف صاع عنه أيضًا تكون الجملة في الشهر تسعين صاعًا, وإنْ كان يخرج صاعًا كاملًا يخص الشهر الواحد بالوتر مائة (٣/أ ظ) [وثمانون صاعًا وقس على هذا انتهى والقيمة معتبرة على هذا ايضا انتهى ولو تبرع الوارث واعطى كفارة عن صومه او صلاته لاحتمال النقص او التفريط جاز ويجزي ومن افطر بعذر الحيض والنفاس ومات فيه لا يلزمه الايصاء بفدية الصوم ولا الصلاة زمنه لسقوطها وسقوط قضائها انتهى.

---

(١) عبارة (شيء قيمته تساوي جميع كفارة الصلوات كخاتم او فص او نحوه ويقبضه الفقير) سقط من ب.
(٢) في ب (شروط).
(٣) في ب (التنفيذ).
(٤) في أ (لانها).
(٥) في ب (دلالته).
(٦) في أ (ان ما).
(٧) في ب (يعطم).

وفي المخمرات وغير به كل صلاة ولو وتر كصوم يوم وهو الصحيح وقيل صلاة يوم لو معسر او لا يشترط تعدد المساكين ويشترط المقدار حتى لو دفع الى الفقير اقل من نصف صاع لا يعتد به انتهى ويجوز دفع الكفارات واسقاط الصلاة والصوم كل فقير مسلما كان او ذميا غير حربي ومستا من اقوال الكنز لا الى ذمي وصح غيرها انتهى.

لكن من الدر المختار شرح تنوير الابصار ولا يجوز دفع الصدقات للذمي عند ابي يوسف قال في الحاوي القدسي وعليه الفتوى والتقيد بقضاء شهر رمضان غير شرط بل يشاركه كل صوم يجب قضاوه كالنذر وغيره انتهى.

وفي نور الايضاح للعلامه الشرنبلالي اذا مات المريض ولم يقدر على الصلاة باليماء لا يلزمه الايصاء بها وانقلت وكذا الصوم اذا افطر فيه المسافر والمريض وماتا قبل الاقامة والصحة فعليه الوصية بما قدر عليه وبقي في ذمته فيخرج عنه وليه من ثلث ما ترك لكل صلاة ولصوم كل يوم نصف صاع من بر ونحوه او صاعا من شعير ونحوه كما مر انتهى.

ويخرج عن الذي وجب عليه في الاحرام من فدية قتل الصيد او الجناية على الاحرام ويجزئه ولا يطالب في الاخرة والله غفور رحيم وفي العناية شرح الهداية للعلامة الاكمل ولا تجوز الفدية الا عن صوم هو اصل بنفسه لا بدل عن غيره فلو وجب عليه قضاء شيء][1] من رمضان فلم يقضه حتى صار شيخًا فانيًا لا يرجى برؤه جاز له الفدية, وكذا لو نذر صوم الأبد فضعف عن الصوم لاشتغاله بالمعيشة له الفطر ويطعم؛ لأنّه استيقن أنْ لا يقدر على قضائه, وإذا لم يقدر على الإطعام لعسرته يستغفر الله ويستقبله, وإذا نذر يومًا معينًا فلم يصم حتى صار فانيًا جاز له الفدية هو الصحح قال تاج الشريعة[2] وعليه الفتوى والله أعلم[3]... جامعه الفقير عيسى السفطي في غرة جماد اول سنة ألف ومائة واحدى وثلاثين من الهجرة النبوة وسميتها بالدر المنظوم في أسقاط الصلاة والصوم. والله اعلم.

---

(١) ما بين المعقوفين سقط من أ.

(٢) تاج الشريعة الإمام الكبير الأصولي صاحب الفنون عبيدالله بن مسعود المحبوبي البخاري الحنفي(ت٧٤٥هـ), له: التنقيح جمع فيه بين كلام البزدوي وكلام ابن الحاجب ورتبه ترتيبًا حسنًا كما فعل ابن الساعاتي فى كتابه البديع جمع فيه بين كلام الآمدي وكلام فخر الإسلام البزدوي وشرحه بكتاب نفيس سماه التوضيح فى حل غوامض التنقيح. ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، لعبدالقادر القرشي, ٣٦٥/٢؛ وكشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون, لحاجي خليفة, ١٠٤٧/٢.

(٣) في ب (نجزه الفقير عيسى ابن الشيخ عيسى السفطي الحنفي عامله الله وايانا بلطفه الخفي لهذه).

كتبه محمد صادق لشيخه الشيخ محمد عبدالرحمن عيد المحلاوي الحنفي مفتى القليوبية حالا سنة ١٣١٣.

## المصادر والمراجع

١. أسماء الكتب, لرِياض زَادَه, عبداللطيف بن محمد بن مصطفى المتخلص بلطفي، الحنفي(ت١٠٧٨هـ), تحقيق: د. محمد التونجي, دار الفكر- دمشق/ سورية, ط٣، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

٢. الأعلام، للزركلي, خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الدمشقي(ت١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط١٥, ٢٠٠٢م.

٣. إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون, لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي(ت١٣٩٩هـ), عنى بتصحيحه وطبعه على نسخة: محمد شرف الدين بالتقايا رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسي, دار إحياء التراث العربي- بيروت.

٤. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد١١٣٨هـ) وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، دار الكتاب الإسلام.

٥. البدور المضية في تراجم الحنفية, للكملائي, الامام الفقيه المحدث, دار الصالح- بنغلادش, ط٢, ١٤٢٩هـ-٢٠١٨م.

٦. البلدان, لليعقوبي, أحمد بن إسحاق (أبي يعقوب) بن جعفر بن وهب بن واضح (ت بعد٢٩٢هـ), دار الكتب العلمية، بيروت, ط١, ١٤٢٢هـ.

٧. تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، لشمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(ت٧٤٨هـ), تحقيق: الدكتور بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي ، ط١، ٢٠٠٣م.

٨. تاريخ بغداد وذيوله, لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي(ت٤٦٣هـ), دار الكتب العلمية– بيروت, دراسة وتحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا, ط١، ١٤١٧هـ.

٩. تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار, للجبرتي, عبدالرحمن بن حسن المؤرخ (ت١٢٣٧هـ), دار الجيل بيروت.

١٠. تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ، لعثمان بن علي بن محجن البارعي،

فخر الدين الزيلعي الحنفي(ت٧٤٣هـ) الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلْبِيُّ(ت١٠٢١هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية- بولاق، القاهرة، ط١، ١٣١٣هـ.

١١. التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير, لابن حجر العسقلاني, أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد(ت٨٥٢هـ), تحقيق: الدكتور محمد الثاني بن عمر بن موسى, دار أضواء السلف, ط١, ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

١٢. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه= صحيح البخاري, محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت٢٥٦هـ), تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر, دار طوق النجاة, ط١, ١٤٢٢هـ.

١٣. جمهرة اللغة, لابن دريد, أبي بكر محمد بن الحسن الأزدي(ت٣٢١هـ), تحقيق: رمزي منير بعلبكي, دار العلم للملايين- بيروت, ط١, ١٩٨٧م.

١٤. الجواهر المضية في طبقات الحنفية، لعبدالقادر القرشي, محمد بن نصرالله، أبو محمد، محيي الدين الحنفي(ت٧٧٥هـ)، مير محمد كتب خانه– كراتشي.

١٥. خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر, للمحبي, محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد الحموي الأصل، الدمشقي(ت١١١١هـ), دار صادر – بيروت.

١٦. الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار, لعلاء الدين الحصكفي, محمد بن علي بن محمد الحِصْني الحنفي(ت١٠٨٨هـ), تحقيق: عبدالمنعم خليل إبراهيم, دار الكتب العلمية, ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

١٧. السنن الكبرى, للنسائي, أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني(ت٣٠٣هـ), حققه وخرج أحاديثه: حسن عبدالمنعم شلبي, أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط, قدم له: عبدالله بن عبدالمحسن التركي, مؤسسة الرسالة-بيروت, ط١, ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

١٨. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية, أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي(ت٣٩٣هـ), تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار, دار العلم للملايين – بيروت, ط٤, ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

١٩. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة, مصطفى بن عبدالله كاتب جلبي القسطنطيني(ت١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى–بغداد، ١٩٤١م.

٢٠. المبسوط, للسرخسي, محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة(ت٤٨٣هـ), دار المعرفة – بيروت, ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

٢١. مجمل اللغة, لابن فارس, أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبي الحسين (ت٣٩٥هـ), دراسة وتحقيق: زهير عبدالمحسن سلطان, مؤسسة الرسالة – بيروت, ط٢, ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

٢٢. معجم المطبوعات العربية والمعربة، لسركيس, يوسف بن إليان بن موسى (ت١٣٥١هـ)، مطبعة سركيس بمصر, ١٣٤٦هـ-١٩٢٨م.

٢٣. معجم المؤلفين, لعمر كحالة, عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبدالغني الدمشقي (ت ١٤٠٨هـ), مكتبة المثنى- بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.

٢٤. منحة السلوك في شرح تحفة الملوك, لبدرالدين العيني, أبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفي(ت٨٥٥هـ), تحقيق: د. أحمد عبدالرزاق الكبيسي, وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر, ط١, ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٢٥. النهر الفائق شرح كنز الدقائق، لسراج الدين ابن نجيم, عمر بن إبراهيم الحنفي (ت١٠٠٥هـ)، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

٢٦. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين, لإسماعيل باشا البابانى, محمد أمين بن مير سليم البغدادي(ت١٣٩٩هـ), طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١, أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت-لبنان.